

المقر العام

الدورة التاسعة
فيينا، ٣-٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١
البند ٨ من جدول الأعمال المؤقت

تقرير مجلس التنمية الصناعية
عن أعمال دورته الرابعة والعشرين

(٢٠٠١-٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠١)

المحتويات

الصفحة	الفقرات	المحتويات
٣	٢-١	مقدمة
٣	١٦-٣	الأول- المسائل التنظيمية والاجراءية
٥	١٧	الثاني- التقرير السنوي للمدير العام عن أنشطة المنظمة لعام ٢٠٠٠
٥	٢٨-١٨	الثالث- تقرير لجنة البرنامج والميزانية
٦	٢٩	الرابع- تمويل برامج اليونيدو، بما في ذلك المبادرات الجديدة لخشد الأموال
٧	٣٠	الخامس- الأنشطة المتعلقة بالبيئة
٧	٣١	السادس- التمثيل الميداني
٧	٣٢	السابع- تصنيع أقل البلدان نمواً
٧	٣٣	الثامن- المسائل الإدارية
٧	٣٤	التاسع- أنشطة وحدة التفتيش المشتركة
٧	٣٥	العاشر- المسائل المتصلة بالمنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية والمنظمات الحكومية وغيرها

V.01-85694

Distr.: 19 July 2001

الفقرات الصفحة

٧	٣٦ التوصية بمرشح لمنصب المدير العام.....
٨	٣٧ الأعمال التحضيرية للدورة المؤتمر العام التاسعة.....
٨	٣٨ جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة والعشرين وموعد انعقادها
٨	٣٩ اعتماد التقرير
٨	٤٠ اختتام الدورة الرابعة والعشرين.....

المرفقات

٩ الأول- المقررات التي اعتمدتها المجلس في دورته الرابعة والعشرين.....
١٧ الثاني- الوثائق المعروضة على المجلس في دورته الرابعة والعشرين

م ت ص-٢٤/م ١٥- الأعمال التحضيرية لدورة المؤتمر
العام التاسعة

م ت ص-٢٤/م ١٦- جدول الأعمال المؤقت للدورة
الخامسة والعشرين وموعد
انعقادها

أولاً- المسائل التنظيمية والإجرائية

-٣ عقدت دورة المجلس الرابعة والعشرون في مقر اليونيدو، مركز فيينا الدولي، من ١٩ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠١ (... جلسات عامة - انظر الوثائق IDB.24/SR.1 إلى .SR.7).

الحضور

-٤ مثل في الدورة جميع الدول الـ ٥٣ الأعضاء في المجلس: الاتحاد الروسي، أثيوبيا، الأرجنتين، إسبانيا، أكادور، ألمانيا، إندونيسيا، أوروغواي، ايران (جمهورية-الاسلامية)، ايرلندا، ايطاليا، باكستان، البرتغال، بلجيكا، بولندا، بولندا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، تونس، الجزائر، الجمهورية العربية الليبية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، سري لانكا، السودان، السويد، سويسرا، شيلي، الصين، غانا، غواتيمالا، فرنسا، كرواتيا، كوبا، كوت ديفوار، كولومبيا، الكويت، لكسمبرغ، ليسوتو، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النرويج، النمسا، نيجيريا، الهند، اليابان.

-٥ وشاركت في الدورة أيضاً الدول الـ ٣٧ التالية الأعضاء في اليونيدو: أذربيجان الأردن، ارتريا، اسرائيل، أنغولا، أوكرانيا، البرازيل، بلizer، بنما، بوروندي، بوليفيا، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جنوب افريقيا، الدائرة، رومانيا، زمبابوي، سلوفاكيا، السنغال، العراق، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، فيتنام، الكاميرون، كينيا، لبنان، ليتوانيا، مالطا، ماليزيا، ناميبيا، نيكاراغوا، هنغاريا، هولندا، اليمن، يوغوسلافيا، اليونان.

مقدمة

-١ يعرض تقرير مجلس التنمية الصناعية عن أعمال دورته الرابعة والعشرين على المؤتمر العام وفقاً لأحكام المادة ٤-٩(ج) من الدستور. وتشكل المخابر الموجزة جلسات المجلس (SR.1 إلى IDB.24/SR.1)، والتي ترد فيها تفاصيل الواقع، جزءاً جوهرياً من هذا التقرير.

-٢ ومقررات المجلس التالية، المستنسخة في المرفق الأول، هي ذات صلة بأعمال المؤتمر العام في دورته التاسعة:

م ت ص-٢٤/م ١- استغلال الموارد المتاحة لخدمة المؤتمرات

م ت ص-٢٤/م ٢- وضع اليونيدو المالي

م ت ص-٢٤/م ٣- الوضع المالي، بما في ذلك المتأخرات - أحكام خطة للدفع لأجل أوكرانيا

م ت ص-٢٤/م ٤- البرنامج والميزانية، ٢٠٠٢
٢٠٠٣

م ت ص-٢٤/م ٥- جدول الأنصبة المقررة على الدول الأعضاء

م ت ص-٢٤/م ٦- صندوق رأس المال المتدال
المالي

م ت ص-٢٤/م ٧- استحداث التعامل باليورو

م ت ص-٢٤/م ٨- تعين مراجع حسابات خارجي

م ت ص-٢٤/م ٩- المسائل الإدارية

م ت ص-٢٤/م ١٠- أنشطة وحدة التفتيش المشتركة

م ت ص-٢٤/م ١١- الطلبات المقدمة من منظمات غير حكومية للحصول على مرکز استشاري

م ت ص-٢٤/م ١٢- توصية بمرشح لمنصب المدير العام

م ت ص-٢٤/م ١٣- أحكام وشروط تعين المدير العام

(أوروغواي) نواباً للرئيس؛ والسيد س. يانسنز دي ستيفون (بلجيكا) مقرراً.

جدول أعمال الدورة

-١٣ أقر المجلس جدول الأعمال التالي:

- ١ افتتاح الدورة.
- ٢ انتخاب أعضاء المكتب.
- ٣ إقرار جدول الأعمال.
- ٤ التقرير السنوي للمدير العام عن أنشطة المنظمة لعام ٢٠٠٠.
- ٥ تقرير لجنة البرنامج والميزانية.
- ٦ تمويل برامج اليونيدو، بما في ذلك المبادرات الجديدة لحشد الأموال.
- ٧ الأنشطة المتعلقة بالبيئة.
- ٨ التمثيل الميداني.
- ٩ تصنيع أقل البلدان نموا.
- ١٠ المسائل الإدارية.
- ١١ أنشطة وحدة التفتيش المشتركة.
- ١٢ المسائل المتصلة بالمنظمات الدولية الحكومية والمنظمات الحكومية وغير الحكومية وغيرها.
- ١٣ التوصية بمرشح لمنصب المدير العام.
- ١٤ الأعمال التحضيرية لدورة المؤتمر العام التاسعة.
- ١٥ جدول الأعمال المؤقت لدورة الخامسة والعشرين وموعد انعقادها.
- ١٦ اعتماد التقرير.

- ٦ وشارك الكرسي الرسولي في الدورة بصفة مراقب.
- ٧ مثلت في الدورة اللجنة الاقتصادية لأوروبا، ووحدة التفتيش المشتركة - التابعة للأمم المتحدة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومكتب الأمم المتحدة بفيينا.

-٨ مثلت في الدورة الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

-٩ مثلت المنظمات الدولية - الحكومية الأخرى التالية: المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين، المفوضية الأوروبية، المركز الدولي للهندسة الوراثية والتكنولوجيا الحياتية، المعهد الدولي للتدريب، المنظمة الدولية للهجرة، جامعة الدول العربية، منظمة الوحدة الأفريقية، منظمة المؤتمر الإسلامي.

-١٠ مثلت المنظمات غير الحكومية التالية: رابطة خبراء التنمية الصناعية السابقين في الأمم المتحدة، غرفة التجارة النمساوية - المصرية، مركز التعليم "ديولا - نينبورغ"، المعهد العالي للتدريب، الأكاديمية الدولية لعلوم التكنولوجيا، الاتحاد الدولي لنقابات العمال الحرة، المجلس الدولي للمرأة، المركز الدولي لمعلومات التكنولوجيا، جمعية الجبل غير المحدودة (Mountain Unlimited)، الرابطة الدولية لأحوال الحبة، شبكة الربط المعنية بتطوير التكنولوجيا في إفريقيا، الرابطة العالمية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة.

افتتاح الدورة

-١١ أعلن افتتاح الدورة الرابعة والعشرين لمجلس التنمية الصناعية رئيس الدورتين الثانية والعشرين والثالثة والعشرين، السيد أ. أورتيث (إسبانيا).

أعضاء مكتب الدورة

-١٢ انتخب المجلس بالتزكية، عملاً بالمادة ٢٣ من نظامه الداخلي، السيد ب. حسني (جمهورية إيران الإسلامية) رئيساً؛ والسيد أ. فابيانسكي (بولندا) والسيد عبد الغفار عبد الرحمن حسن (السودان) والسيد ف. بيتابوغوا فونسيكا

ألف - تقرير الأداء المالي المؤقت وتقرير أداء البرنامج لفترة الستين ٢٠٠١-٢٠٠٠

١٩ - كان معرفةً على المجلس تقرير الأداء المالي المؤقت لفترة الستين ٢٠٠١-٢٠٠٠، المقدم من المدير العام (IDB.24/6) والتقدير السنوي (Corr.1 IDB.24/2) وقائمة بأنشطة التعاون التقني (IDB.24/2/Add.1). وبناء على اقتراح من الرئيس، أحاط المجلس علماً بالوثائق المقدمة من الأمانة (IDB.24/SR.7، الفقرات ٧ و٨).

باء - وضع اليونيدو المالي، بما في ذلك المتأخرات

٢٠ - كان معرفةً على المجلس تقرير من المدير العام عن وضع اليونيدو المالي، بما في ذلك المتأخرات (IDB.24/8) ومذكرة من المدير العام عن شروط خطة الدفع (IDB.24/25) ومعلومات محدثة عن الوضع المالي (IDB.24/CRP.2). ونظر المجلس في مشروع مقدمين مقدرين من الرئيس (IDB.24/L.6) واعتمد المقرر م ت ص ٢٤-٢٤/١٣) كما اعتمد، مع تعديل (IDB.24/SR.7)، الفقرات ١١-٢١ المقرر م ت ص ٢٤-٣، (انظر المرفق الأول).

جيم - البرنامج والميزانية، ٢٠٠٢-٢٠٠٣

٢١ - كان معرفةً على المجلس اقتراحات المدير العام بشأن البرنامج والميزانية، ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (IDB.24/3) ومذكرة من المدير العام تحتوي على التغييرات المقترحة إدخالها على الإطار البرنامجي (IDB.24/20). ونظر المجلس في مشروع مقرر مقدم من الرئيس (IDB.24/L.2) واعتمد المقرر م ت ص ٢٤-٤ (انظر المرفق الأول).

DAL - جدول الأنصبة المقررة لاقتسام نفقات الميزانية العادية

٢٢ - كان معرفةً على المجلس مذكرة من الأمانة عن جدول الأنصبة المقررة للفترة المالية ٢٠٠٣-٢٠٠٢ (IDB.24/5). ونظر المجلس في مشروع مقرر مقدم من الرئيس

١٧ - اختتام الدورة.

١٤ - واعتمد المجلس اقتراحاً من الرئيس يهدف إلى ضمان الاستفادة القصوى من موارد خدمة المؤتمرات المتاحة (انظر المرفق الأول، المقرر م ت ص ٢٤-١، الوثيقة IDB.24/SR.1، الفقرات ٩ و ١٠).

١٥ - وقر المجلس عقد مشاورات غير رسمية أثناء الدورة بهدف تيسير اعداد مشاريع المقررات، وعهد إلى السيد ف. بيتالوغافونسيكا (أوروغواي) نائب الرئيس، برئاسة تلك المشاورات (انظر الوثيقة IDB.24/SR.2، الفقرات ١ و ٢).

١٦ - وعملاً بما ينص عليه التذليل باء في النظام الداخلي، تم تعين الأشخاص التالية أسماؤهم بعد الأصوات في الاقتراع: السيدة م. كونيوجتش (كرواتيا) والسيد ج. كينن (ألمانيا) والسيد ب. أمين (باكستان).

ثانياً - التقرير السنوي للمدير العام عن أنشطة المنظمة لعام ٢٠٠٠

١٧ - كان معرفةً على المجلس التقرير السنوي ٢٠٠٠، المشتمل على تقرير أداء البرنامج (Corr.1 IDB.24/2) ومذكرة من الأمانة عن مكاتب ترويج الاستثمار والتكنولوجيا (IDB.24/CRP.7). ويرد عرض للمناقشة حول البند ٤ في المحضر الموجز IDB.24/SR.2، الفقرات ٤-٥. وبناء على اقتراح من الرئيس، أحاط المجلس علماً بالوثائق المقدمة من الأمانة (IDB.24/SR.7، الفقرات ٤ و ٥).

ثالثاً - تقرير لجنة البرنامج والميزانية

١٨ - كان معرفةً على المجلس تقرير لجنة البرنامج والميزانية عن أعمال دورتها السابعة عشرة (IDB.24/22). ويرد عرض للمناقشة حول البند ٥ في المحضر الموجز IDB.24/SR.2، الفقرات ٦-٥، و ٣، الفقرات ٦-٧، و ١، الفقرتان ١ و ٢.

٥- (انظر IDB.24/L.12) واعتمد المقرر م ت ص-٢٤/م-٥ (انظر المرفق الأول).

٢٦- كان معروضاً على المجلس مذكرة من الأمانة عن استحداث التعامل باليورو (IDB.24/10). ونظر المجلس في مشروع مقرر مقدم من الرئيس (IDB.24/L.5) واعتمد المقرر م ت ص-٢٤/م-٨ (انظر المرفق الأول).

٢٧- متابعة تقرير مراجع الحسابات الخارجي لفترة
الستين ١٩٩٨-١٩٩٩

٢٧- كان معروضاً على المجلس تقرير من المدير العام عن تنفيذ التدابير التي أوصى بها مراجع الحسابات الخارجي (IDB.24/9). وبناء على اقتراح من الرئيس، أحاط المجلس علما بالوثائق المقدمة من الأمانة (IDB.24/SR.7)، الفقرتان ٣٣ و ٣٤.

٢٨- تعيين مراجع الحسابات الخارجي

٢٨- كان معروضاً على المجلس تقرير من المدير العام عن الترشيحات لتعيين مراجع حسابات خارجي (IDB.24/7 و Add.1). ونظر المجلس في مشروع مقرر مقدم من الرئيس (IDB.24/L.11) واعتمد، مع تعديل (IDB.24/SR.7)، الفقرات ٣٨-٣٥، المقرر م ت ص-٢٤/م-٩ (انظر المرفق الأول).

٢٩- تمويل برامج اليونيدو، بما في ذلك المبادرات الجديدة لخشد الأموال

٢٩- كان معروضاً على المجلس تقرير من المدير العام عن تمويل برامج اليونيدو، بما في ذلك المبادرات الجديدة لخشد الأموال (IDB.24/19) والتقرير السنوي (IDB.24/2) ٢٠٠٠، الفصل الخامس-هاء والتذليل باء) ومذكرة من الأمانة عن حالة البرامج التكاملة (IDB.24/CRP.6). ويرد عرض للمناقشة حول البند ٦ في الخضر الموجز (IDB.24/SR.3)، الفقرات ٣ إلى ٤٩. وبناء على اقتراح من الرئيس، أحاط المجلس علما بالوثائق المقدمة من الأمانة (IDB.24/SR.7)، الفقرتان ٣٩ و ٤٠.

٢٣- وذكر السيد بيالوغافونسيكا، رئيس المشاورات غير الرسمية المتعلقة بمشاريع المقررات، أنه بربت ثلاثة آراء رئيسية بشأن جدول الأنسبة المقررة الذي ينبغي إصداء المؤتمر العام به:

(أ) اقترح الاتحاد الأوروبي جدول لأنسبة يستند إلى العمودين ٣ و ٤ في مرفق الوثيقة ٤ IDB.24/5؛

(ب) اقترحت مجموعة الـ ٧٧ والصين، وبتأييد من جمهورية كوريا، جدول لأنسبة يستند إلى العمود ٧ في مرفق الوثيقة ٤ IDB.24/5؛

(ج) اقترحت اليابان جدول لأنسبة يستند إلى العمودين ٥ و ٦ في مرفق الوثيقة ٥ IDB.24/5.

٣٠- صندوق رأس المال المتداول لفترة الستين ٢٠٠٣-٢٠٠٢

٣٠- كان معروضاً على المجلس اقتراحات من المدير العام بشأن صندوق رأس المال المتداول لفترة الستين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (IDB.24/4). ونظر المجلس في مشروع مقرر مقدم من الرئيس (IDB.24/L.3) واعتمد المقرر م ت ص-٢٤/م-٦ (انظر المرفق الأول).

٣١- النظام المالي

٣١- كان معروضاً على المجلس تقرير من معالي السيدة إ. فرويدنشوس - رايخل (النمسا) رئيسة الفريق العامل فيما بين الدورات المعنية بالتعديلات المقترحة إدخالها على النظام المالي (IDB.24/11). ونظر المجلس في مشروع مقرر مقدم من الرئيس (IDB.24/L.4) واعتمد، مع تعديل (IDB.24/SR.7)، الفقرات ٣٠-٢٨، المقرر م ت ص-٢٤/م-٧ (انظر المرفق الأول).

٢٥. ونظر المجلس في مشروع مقرر مقدم من الرئيس (IDB.24/L.7) واعتمد المقرر م ت ص ٢٤/م ١٠٠ (انظر المرفق الأول).

تاسعاً- أنشطة وحدة التفتيش المشتركة

٣٤. كان معروضاً على المجلس تقرير من الأمانة عن متابعة توصيات وحدة التفتيش المشتركة (IDB.24/18). ويرد عرض للمناقشة حول البند ١١ في الحضر الموجز IDB.24/SR.4، الفقرات ٢٦ إلى ٣٠. ونظر المجلس في مشروع مقرر مقدم من الرئيس (IDB.24/L.14) واعتمد المقرر م ت ص ٢٤/م ١١ (انظر المرفق الأول).

عاشرأً- المسائل المتصلة بالمنظمات الحكومية وغير الحكومية والمنظمات الحكومية وغيرها

٣٥. كان معروضاً على المجلس مذكرة من المدير العام تحتوي على الطلبات المقدمة من منظمات غير حكومية للحصول على مركز استشاري (IDB.24/24) و (Add.1). ويرد عرض للمناقشة حول البند ١٢ في الحضر الموجز IDB.24/SR.6، الفقرات ٣١ و ٣٢. ونظر المجلس في مشروع مقرر مقدم من الرئيس (IDB.24/L.8) واعتمد المقرر م ت ص ٢٤/م ١٢ (انظر المرفق الأول).

حادي عشر- التوصية بموشح لمنصب المدير العام

٣٦. كان معروضاً على المجلس مذكرة من الأمانة تحتوي على مشروع عقد لتعيين المدير العام (IDB.24/14) ومذكرة من الأمانة تحتوي على المرشحين لمنصب المدير العام (IDB.24/17). ويرد عرض للمناقشة حول البند ١٣ في الحضر الموجز IDB.24/SR.5، الفقرات ١ إلى ١٢. ونظر المجلس في مشروع مقررين مقدمين من الرئيس، واعتمد المقررين م ت ص ٢٤/م ١٣ و م ت ص ٢٤/م ١٤ (انظر المرفق الأول).

خامساً- الأنشطة المتعلقة بالبيئة

٣٠. كان معروضاً على المجلس تقرير من المدير العام عن الأنشطة المتعلقة بالبيئة (IDB.24/12) ويرد عرض للمناقشة حول البند ٧ في الحضر الموجز IDB.24/SR.3، الفقرات ٥٠ إلى ٧٦. وبناء على اقتراح من الرئيس، أحاط المجلس علمًا بالوثائق المقدمة من الأمانة (IDB.24/SR.7)، الفقرتان ٣٩ و ٤٠.

سادساً- التمثيل الميداني

٣١. كان معروضاً على المجلس تقرير مرحلٍ من المدير العام عن التمثيل الميداني (IDB.24/15) وورقة غرفة اجتماعات عن الحالة الراهنة وخطط المستقبل، مقدمة في مذكرة من المدير العام (IDB.24/CRP.5). ويرد عرض للمناقشة حول البند ٨ في الحضر الموجز IDB.24/SR.3، الفقرات ٧٧ إلى ٩٤. وبناء على اقتراح من الرئيس، أحاط المجلس علمًا بالوثائق المقدمة من الأمانة (IDB.24/SR.7)، الفقرتان ٣٩ و ٤٠.

سابعاً- تصنيع أقل البلدان نمواً

٣٢. كان معروضاً على المجلس تقرير من المدير العام عن تصنيع أقل البلدان نمواً (IDB.24/16) و (Add.1). ويرد عرض للمناقشة حول البند ٩ في الحضر الموجز IDB.24/SR.4، الفقرات ١ إلى ١٦. وبناء على اقتراح من الرئيس، أحاط المجلس علمًا بالوثائق المقدمة من الأمانة (IDB.24/SR.7)، الفقرتان ٣٩ و ٤٠.

ثامناً- المسائل الإدارية

٣٣. كان معروضاً على المجلس تقرير من المدير العام عن شؤون العاملين (13) وقائمة بالموظفين مقدمة من أمانة اليونيدو (IDB.24/CRP.4). ويرد عرض للمناقشة حول البند ١٠ في الحضر الموجز IDB.24/SR.4، الفقرات ١٧ إلى

ثاني عشر - الأعمال التحضيرية لدورة المؤتمر العام التاسعة
٣٧ - مقرر مقدم من الرئيس (IDB.24/L.10) واعتمد المقرر
م ت ص-٢٤/١٦ (انظر المرفق الأول).

رابع عشر - اعتماد التقرير

٣٩ - نظر المجلس في مشروع التقرير (IDB.24/L.1)
واعتمده في جمله، على أن تعهد إلى المقرر مهمة وضعه في
صيغته النهائية (انظر الحضر الموجز IDB.24/SR.7، الفقرات
م ت ص-٢٤/١٥ (انظر المرفق الأول).

.٥٣-٥١

خامس عشر - اختتام الدورة الرابعة والعشرين

٤٠ - في الساعة ١٧/٣٥ من يوم ٢٢ حزيران/يونيه
٢٠٠١، اختتم المجلس دورته الرابعة والعشرين (انظر
IDB.24/SR.7، الفقرات ٦٧-٥٤).

ثاني عشر - الأعمال التحضيرية لدورة المؤتمر العام التاسعة

٣٧ - كان معروضاً على المجلس تقرير من المدير العام عن
الأعمال التحضيرية لدورة المؤتمر العام التاسعة (IDB.24/21)
ومذكرة من المدير العام عن نفس الموضوع (IDB.24/CRP.8).
ويرد عرض للمناقشة حول البند ١٤ في الحضر الموجز
IDB.24/SR.6، الفقرات ١ إلى ٥. ونظر المجلس في مشروع
مقرر مقدم من الرئيس (IDB.24/L.9) واعتمد المقرر
م ت ص-٢٤/١٥ (انظر المرفق الأول).

ثالث عشر - جدول الأعمال المؤقت لدورة الخامسة والعشرين وموعد انعقادها

٣٨ - كان معروضاً على المجلس ورقة غرفة اجتماعات
تضمن مذكرة من المدير العام عن جدول الأعمال المؤقت
لدورة الخامسة والعشرين وموعد انعقادها (IDB.24/CRP.3).
ويرد عرض للمناقشة حول البند ١٥ في الحضر الموجز

المرفق الأول

المقررات التي اعتمدتها المجلس في دورته الرابعة والعشرين

رقم المقرر	العنوان	الصفحة
م ت ص-٢٤-م-١	استغلال الموارد المتاحة لخدمة المؤتمرات (١)، الفقراتان ٩ و ١٠، IDB.24/SR.7	١٠
م ت ص-٢٤-م-٢	وضع اليونيدو المالي (٧)، الفقراتان ٩ و ١٠، IDB.24/SR.7	١٠
م ت ص-٢٤-م-٣	الوضع المالي، بما في ذلك المتأخرات – أحکام خطة السداد الخاصة بأوكريانيا (٧)، الفقرات ١١-٢١، IDB.24/SR.7	١٠
م ت ص-٢٤-م-٤	البرنامج والميزانية، (٢٠٠٢-٢٠٠٣)، الفقراتان ٢٢ و ٢٣، IDB.24/SR.7	١٠
م ت ص-٢٤-م-٥	جدول الأنسبة المقررة على الدول الأعضاء (٧)، الفقراتان ٢٤ و ٢٥	١١
م ت ص-٢٤-م-٦	صندوق رأس المال المتداول (٧)، الفقراتان ٢٦ و ٢٧، IDB.24/SR.7	١١
م ت ص-٢٤-م-٧	النظام المالي (٧)، الفقرات ٢٨-٣٠	١١
م ت ص-٢٤-م-٨	استحداث التعامل باليورو (٧)، الفقراتان ٣١ و ٣٢	١١
م ت ص-٢٤-م-٩	تعيين مراجع حسابات خارجي (٧)، الفقرات ٣٥-٣٨	١٢
م ت ص-٢٤-م-١٠	المسائل الإدارية (٧)، الفقراتان ٤١ و ٤٢	١٢
م ت ص-٢٤-م-١١	أنشطة وحدة التفتيش المشتركة (٧)، الفقراتان ٤٣ و ٤٤، IDB.24/SR.7	١٢
م ت ص-٢٤-م-١٢	الطلبات المقدمة من منظمات غير حكومية للحصول على مركز استشاري (٧)، الفقرتان ٤٥ و ٤٦، IDB.24/SR.7	١٣
م ت ص-٢٤-م-١٣	توصية بمرشح لمنصب المدير العام (٥)، الفقراتان ٣ و ٤، IDB.24/SR.5	١٣
م ت ص-٢٤-م-١٤	أحكام وشروط تعيين المدير العام (٥)، الفقرتان ٥ و ٦، IDB.24/SR.5	١٣
م ت ص-٢٤-م-١٥	الأعمال التحضيرية للدورة المؤتمر العام التاسعة (٧)، الفقرتان ٤٧ و ٤٨	١٥
م ت ص-٢٤-م-١٦	جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة والعشرين وموعد انعقادها (٧)، الفقرتان ٤٩ و ٥٠، IDB.24/SR.7	١٦

(ج) رحّب باهتمام أوكرانيا بتسوية متأخراتها
(مرفق الوثيقة 25/IDB.24)

(د) لاحظ الظروف الاستثنائية التي تواجهها
أوكرانيا والمبلغ الكبير المستحق عليها عن الفترة ١٩٩٤ إلى
٢٠٠١

(ه) طلب إلى المدير العام أن يتفاوض مع
أوكرانيا على اتفاق بشأن خطة للسداد، مع مراعاة مدى
قدرة أوكرانيا على تسوية متأخراتها، على النحو الوارد في
الوثيقة 25/IDB.24، وأن يحيل الخطة لاتخاذ قرار بشأنها إلى
المؤتمر العام في دورته التاسعة؛

(و) أشار إلى أن خطة السداد، التي كانت
تخصيص إلى سداد المتأخرات في أوائلها، ينبغي جعلها قريبة ما
يمكن لفترة خمس سنوات وألا تتجاوز مدة ١٥ سنة.

الجلسة العامة السابعة

٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠١

م ت ص-٢٤/٢٤ البرنامـج والميزانيـان، ٢٠٠٢-٢٠٠٣

إن مجلس التنمية الصناعية:

(أ) اعتمد برنامج وميزانيته فترة الستين
٢٠٠٣-٢٠٠٢، بالصيغة الواردة في الوثيقة 3/IDB.24، من
أجل احالتها إلى المؤتمر العام لكي ينظر فيها ويوافق عليها؛

(ب) أوصى المؤتمر العام بالموافقة على تقديرات
النفقات الإجمالية قدرها ٣٠٠ ٩٢٢ ١٣٧ يورو، تموّل من
الاشتراكات بمبلغ قدره ٨٠٠ ٦٨٩ ١٣٣ يورو* ومن
إيرادات أخرى بمبلغ قدره ٥٠٠ ٤ ٢٣٢ يورو؛

(ج) أوصى أيضاً المؤتمر العام بالموافقة على
تقديرات النفقات الإجمالية بجموعها ٦٠٠ ٣٧٢ ٢٢ يورو
لغرض الميزانية العملياتية لفترة الستين ٢٠٠٣-٢٠٠٢
تموّل من التبرعات بمبلغ قدره ٠٠٠ ٠٠٠ ٩٩٨ ٢١ يورو ومن

م ت ص-٢٤/٢٤-١ استغلال الموارد المتاحة لخدمة
المؤتمرات

بغية استغلال الموارد المتاحة لخدمة المؤتمرات على
أكمل وجه ممكن، قرر مجلس التنمية الصناعية وقف العمل فوراً
بالسادة ٣٢ من نظامه الداخلي، المتعلقة بالنصاب القانوني،
فيما يخص جلسات الدورة الرابعة والعشرين فقط، وشروطه
عدم اتخاذ أي قرارات جوهرية في تلك الجلسات.

الجلسة العامة الأولى
١٩ حزيران/يونيه ٢٠٠١

م ت ص-٢٤/٢٤-٢ وضع اليونيدو المالي

إن مجلس التنمية الصناعية:

(أ) أحاط علماً بالمعلومات المقدمة في الوثيقة
٤/IDB.24

(ب) نظراً لبلوغ المتأخرات المستحقة الدفع إلى
اليونيدو مستوى يبعث على القلق، حيث الدول الأعضاء
والدول الأعضاء سابقاً التي لم تسدد بعد اشتراكاتها المقررة،
 بما في ذلك السلف المقدمة إلى صندوق رأس المال المتداول
ومتأخرات الأعوام السابقة، أن تفعل ذلك دون إبطاء.

الجلسة العامة السابعة
٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠١

م ت ص-٢٤/٢٤-٣ الوضع المالي، بما في ذلك
المتأخرات - أحكام خطة السداد
الخاصة بأوكرانيا

إن مجلس التنمية الصناعية:

(أ) استذكراً مقرره م ت ص ١٩/٥-٤

(ب) استذكراً أيضاً تقرير فريق المناقشة المفتوح
العضوية المعنى بسداد الاشتراكات المقررة في أوائلها
١٤ و ١٣ (Corr.1 و IDB.19/12)، وخصوصاً الفقرتين ١٣ و ١٤ منه؛

* أبدى أحد الأعضاء تحفظه على هذا الرقم.

م ت ص-٢٤/م-٧ النظام المالي

إيرادات أخرى يبلغ قدره ٦٠٠ ٣٧٤ يورو حسبما قد ينص عليه النظام المالي.

ان مجلس التنمية الصناعية:

(أ) أحاط علماً بتقرير الفريق العامل ما بين الدورات المعنى بالتعديلات المقترن ادخالها على النظام المالي، الذي هو وارد في الوثيقة IDB.24/11؟

(ب) أوصى المؤتمر العام بأن ينشئ في آن معاً حساباً خاصاً لأنشطة معينة في إطار دائرة إدارة المباني وحساباً خاصاً للبرنامج العادي للتعاون التقني، لا يخضعان لأحكام البندين ٤-٢ و٤-٢ (ب) و (ج) من النظام المالي، على أن تعمل الأمانة جاهدة على استغلال الأموال المرصودة في الميزانية لكل فترة ستين على أتم وجه ممكن؟

(ج) طلب إلى المدير العام أن يقدم إلى المؤتمر العام في نهاية كل فترة ستين، عن طريق مجلس التنمية الصناعية، تقريراً عن حالة ورصيد الحسابين، وكذلك تقارير مراجعة الحسابات الخارجي عن ذكرهما الحسابين، والكيفية التي يعتزم بها توزيع الموارد غير المنفقة في ذكرهما الحسابين الخاصين؟

(د) قرر تمديد ولاية الفريق العامل ما بين الدورات، تحت رئاسة النمسا، لكي يقدم إلى لجنة البرنامج والميزانية تعديلات مقترنة على النظام المالي.

الجلسة العامة السابعة

٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠١

م ت ص-٢٤/م-٨ استحداث التعامل باليورو

ان مجلس التنمية الصناعية:

(أ) أحاط علماً بالمعلومات المقدمة من الأمانة في الوثيقة IDB.24/10 بشأن استحداث التعامل باليورو؟

(ب) أوصى بأن يحيط المؤتمر العام علماً بأن جميع الموجودات والالتزامات والاحتياطيات والأرصدة المالية المحسوبة بالشلنات النمساوية تحول إلى يوروهات بتطبيق سعر الصرف الثابت، وهو ١٣٧٦٠٣ شلن نمساوي للبيورو الواحد؟

الجلسة العامة السابعة

٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠١

م ت ص-٢٤/م-٥ جدول الأنسبة المقررة على الدول الأعضاء

ان مجلس التنمية الصناعية:

(أ) نظر في الوثيقة IDB.24/5 عن جدول الأنسبة المقررة لاقتسام نفقات الميزانية العادية؟

(ب) كان غير قادر على تحقيق توافق في الآراء، إذ نشأت ثلاثة آراء مختلفة بشأن هذه المسألة، مثلما يتبدى في الفقرة ٢٣ من تقرير الدورة؟

(ج) أوصى بأن يضع المؤتمر العام جدول أنسبة مقررة للفترة المالية ٢٠٠٢-٢٠٠٣، واضعاً في الحسبان الآراء المشار إليها أعلاه.

الجلسة العامة السابعة

٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠١

م ت ص-٢٤/م-٦ صندوق رأس المال المتداول

إن مجلس التنمية الصناعية:

(أ) أحاط علماً بالوثيقة IDB.24/4-PBC.17/4؟

(ب) أوصى المؤتمر العام بأن يظل مستوى صندوق رأس المال المتداول والأغراض المأذون باستخدام الصندوق فيها لفترة الستين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ على ما كانت عليه في فترة الستين ٢٠٠٠-٢٠٠١؟

(ج) حث الدول الأعضاء على تسديد اشتراكاتها المقررة المستحقة في أقرب وقت ممكن، بغية تقليل الحاجة إلى سحب مبالغ لمواجهة النواقص في تسديد الاشتراكات المقررة.

الجلسة العامة السابعة

٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠١

(ب) لاحظ التعديلات التي أدخلت، عملاً بالبندين ١٣ (٣) من النظام الأساسي للموظفين، على الجدول الأول والمرفقين الأول والثاني للنظام الأساسي للموظفين، لجعلها متفقة مع ما قررته الجمعية العامة في قرارها ٢٢٣/٥٥.

(ج) لاحظ أيضاً التعديلات المدخلة على القاعدة ١٢-١٠٣ من النظام الإداري للموظفين والتعديلات ألف وخمسمائة وسبعين وزاري من النظام الإداري للموظفين؛

(د) أوصى المؤتمر العام بالمرشحين التاليين لانتخاب عضوين وعضوين مناوين في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي اليونيدو لفترة السنتين ٢٠٠٣-٢٠٠٢:

العضوان: السيد يوجي أماميا (اليابان)
السيد كونستانسيو ر. فينيتو (إلبان) (الفلبين)

العضوان
المناويان:
السيد ملولاني م. ل. سينغافوري (جنوب إفريقيا)
..... (البلد)

الجلسة العامة السابعة

٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠١

م ت ص-٢٤/م ١١- أنشطة وحدة التفتيش المشتركة

إن مجلس التنمية الصناعية:

(أ) استذكر المقرر م ت ص-٢٢/م ٧-

(ب) أحاط علمًا بالمعلومات التي قدمتها الأمانة في الوثيقة IDB.24/18؛

(ج) أقرّ إنشاء المخطط الأولي لمتابعة التوصيات المتفق عليها المقدمة من وحدة التفتيش المشتركة عن طريق أجهزة تقرير السياسة العامة، بصياغتها الجملة في الوثيقة IDB.24/18.

الجلسة العامة السابعة

٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠١

(ج) أوصى أيضاً بأن يحيط المؤتمر العام علمًا بأن المدير العام سيواصل الاحتفاظ بحسابات خارجة عن الميزانية بدولارات الولايات المتحدة إذا لزم الأمر، ولكنه سيحول جميع تلك الموجودات والالتزامات والاحتياطيات والأرصدة المالية، لأغراض البيانات المالية، بسعر صرف اليورو مقابل الدولار المعهول به في الأمم المتحدة في تاريخ البيان المالي؛

(د) أوصى بأن يقرر المؤتمر العام تحويل جميع المبالغ الدولارية للموجودات والالتزامات والاحتياطيات والأرصدة المالية للصندوق العام وصندوق رئيس المال المتداول وسائر صناديق المقر في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ باستخدام سعر صرف اليورو مقابل الدولار المعهول به في الأمم المتحدة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١.

الجلسة العامة السابعة
٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠١

م ت ص-٢٤/م ٩- تعيين مراجع حسابات خارجي

إن مجلس التنمية الصناعية:

(أ) أحاط علمًا بالمعلومات الواردة في الوثيقتين

Add.1 IDB.24/7

(ب) أحاط علمًا أيضًا باستنتاج لجنة البرنامج والميزانية ٨/٢٠٠١؛

(ج) سلم بمواصلة المشاورات الرامية إلى تشكيل موقف يتضمن فيه للمؤتمر العام أن يعين مراجع حسابات خارجياً لليونيدو لفترة سنتين تبدأ في ١ تموز/يوليه ٢٠٠٢، بمقتضى الاختصاصات المحددة في نظام اليونيدو المالي.

الجلسة العامة السابعة
٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠١

م ت ص-٢٤/م ١٠- المسائل الإدارية

إن مجلس التنمية الصناعية:

(أ) أحاط علمًا بالمعلومات الواردة في الوثيقة

IDB.24/13

الداخلي لـ المؤتمر العام، أن يوصي المؤتمر بالموافقة على مشروع العقد المرفق. مشروع المقرر هذا، الذي يحدد أحكام وشروط تعيين المدير العام، بما في ذلك المرتب والمستحقات المرتبطة بالمنصب.

الجلسة العامة السادسة
٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠١

المرفق
مشروع عقد تعيين المدير العام
هذا العقد مبرم

بين منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (المشار إليها فيما يلي باسم "المنظمة")، من جانب

والسيد كارلوس ماغارينيوس (المشار إليه فيما يلي باسم "المدير العام")، من الجانب الآخر.

حيث ان

المدير العام، بناء على توصية من المجلس، قد تم تعيينه حسب الأصول من جانب المؤتمر العام في جلسته العامة من دورته التاسعة، المعقودة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١.

فقد تم الاتفاق بين الجانبين بمقتضى هذا على ما يلي:

١ - مدة شغل المنصب

يكون تعيين المدير العام لمدة أربع سنوات اعتباراً من اليوم الثامن من شهر كانون الأول/ديسمبر سنة ألفين وواحد (٢٠٠١)، أو إلى أن يتولى المدير العام المعين في الدورة العادية الحادية عشرة للمؤتمر العام مهام منصبه، أي التارixin أبعد.

٢ - مقر العمل الرسمي

يكون المقر الرسمي لعمل المدير العام بمدينة فيينا، النمسا.

م ت ص-٢٤/م-١٢ الطلبات المقدمة من منظمات غير حكومية للحصول على مركز استشاري

إن مجلس التنمية الصناعية:

(أ) أحاط علماً بالمعلومات الواردة في الوثقتين Add.1 و IDB.24/24

(ب) قرر، وفقاً للمادة ١-١٩ (ب) من الدستور والمادتين التوجيهية لعلاقة اليونيدو بالمنظمات الدولية - الحكومية والمنظمات الحكومية وغير الحكومية وسائر المنظمات (مرفق مقرر المؤتمر العام م ع ٤١/م-١٧)، منح المنظمات غير الحكومية الأربع التالية مركزاً استشارياً لدى اليونيدو:

- الرابطة الدولية لطلاب الاقتصاد والتجارة
- غرفة التجارة النمساوية - العربية
- رابطة "زنانية" الدولية
- مؤسسة الطاقة الدولية.

الجلسة العامة السابعة
٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠١

م ت ص-٢٤/م-١٣ توصية برشح لمنصب المدير العام

قرر مجلس التنمية الصناعية، عملاً بمقتضى المادة ٢-١١ من الدستور، أن يوصي المؤتمر العام بتعيين السيد كارلوس ماغارينيوس مديرًا عاماً لليونيدو لمدة أربع سنوات اعتباراً من ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ أو إلى حين تولي المدير العام الذي يعينه المؤتمر العام في دورته العادية الخامسة عشرة مهام منصبه، أي التارixin أبعد.

الجلسة العامة السادسة
٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠١

م ت ص-٢٤/م-١٤ أحكام وشروط تعيين المدير العام

قرر مجلس التنمية الصناعية، إلحاقاً بقراره م ت ص-٢٤/م-١٣، عملاً بمقتضى المادة ١٠٣ من النظام

(ج) يحصل شخص المدير العام على بدل تمثيل قدره ثلاثة وواحد وستون ألفاً ومائة (٣٦١ ٢٠٠) شلن نساوي في السنة، وهو ما يعادل اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ مبلغاً قدره ستة وعشرون ألفاً ومائتان وتسعة وأربعون (٢٤٩) يورو في السنة، ويختضن هذا البدل للتعديل وفقاً لمعدل التضخم السنوي المعمول به في ميزانية المنظمة، وذلك للوفاء ببنصيه من الالتزامات التي تحملها المنظمة في صورة مصروفات تمثيل وضيافة؟

(د) يحصل شخص المدير العام على بدل سكن قدره ستمائة وأحد عشر ألفاً وستمائة وأربعون (٦٤٠) شلن نساوي في السنة، وهو ما يعادل اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ مبلغاً قدره أربعة وأربعون ألفاً وأربعين وسبعين وثلاثون (٤٤ ٤٣٧) يورو في السنة، ويختضن هذا البدل للتعديل وفقاً لمعدل التضخم السنوي المعمول به في ميزانية المنظمة؛

(هـ) ويكون المرتب المذكور آنفاً، والبدلات والمزايا السابقة الذكر التي يستحقها المدير العام بمقتضى هذا الاتفاق، كلها خاضعة للتعديل بواسطة المجلس، بعد التشاور مع المدير العام، للحفاظ على تناظرها مع مثيلاتها التي يحصل عليها الرؤساء التنفيذيون في الوكالات المتخصصة الأخرى في إطار النظام المشترك للأمم المتحدة.

٧- الترتيبات الخاصة بالمعاش التقاعدي^(١)

البدليل ألف

يشترك المدير العام في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة وفقاً لأحكام الفقرة (د) من المقرر م ت ص ١٠/١٧-م الذي اتخذه مجلس التنمية الصناعية. ويحدد أجره الداخلي في حساب المعاش التقاعدي ويعدل وفقاً للمادة ٥٤ (ج) و(ب) من لوائح وقواعد

(١) سوف يدرج البدليل ألف في العقد اذا سبق شخص المدير العام المتوجب أن اشتراك في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة. وسوف ينطبق البدليل باعما إذا لم يكن مشتركاً فقط.

-٣- المهام الرسمية للمدير العام

طبقاً لما تنص عليه المادة ١١ من دستور المنظمة، يكون المدير العام هو المسؤول الإداري الأول عن المنظمة.

-٤- الامتيازات والمحصانات

يتمتع المدير العام بجميع الامتيازات والمحصانات التي يختص بها منصبه، وفقاً لما تنص عليه المادة ٢١ من دستور المنظمة وأي صكوك قانونية أخرى ذات صلة يكون معمولاً بها بالفعل أو تصدر في المستقبل.

-٥- النظام الأساسي للموظفين

يسري على المدير العام النظام الأساسي لموظفي المنظمة، وأي تعديلات قد تدخل على هذا النظام، وذلك في حدود انطباقها عليه.

٦- المرتب الخاضع للاقتطاع الالزامي والتعويضات

(أ) يحصل المدير العام على راتب إجمالي سنوي قدره مائتان وخمسة آلاف وثلاثمائة وتسعة (٣٠٩ ٢٠٥) دولاراً من الولايات المتحدة، وهو ما يعادل راتباً أساسياً سنوياً صافياً قدره مائة وسبعة وثلاثون ألفاً وأربعين واثنان وتسعون دولاراً (٤٩٢ ٤٣٧) (معدل الاعادة) أو مائة واثنان وعشرون ألفاً ومائتان وثمانية وستون (٢٦٨ ٢٢٢) (معدل الأعزب) دولاراً من الولايات المتحدة، حسب الحال. ويعادل الراتب الأساسي الإجمالي والصافي كلما قررت الجمعية العامة تعديل مستويات المرتبات الأساسية الإجمالية والضافية للموظفين في الفتنة الفنية والفتات العلياء

(ب) يحصل شخص المدير العام على تسوية مقر العمل، والبدلات والمزايا بما في ذلك استحقاقات الضمان الاجتماعي، المستحقة لموظفي الفتنة الفنية في أمانة اليونيدو بموجب النظام الأساسي والنظام الإداري لموظفي المنظمة شريطة ألا تكون أحكام هذا العقد الأخرى قد استوفت الغرض من هذه المكافآت أو البدلات أو المزايا؛

الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة.
م ت ص - ٢٤ / م - ١٥ الأعمال التحضيرية لدورة المؤتمر
العام التاسع

إن مجلس التنمية الصناعية:

- (أ) أحاط علماً بالمعلومات الواردة في الوثيقة IDB.24/21
- (ب) اعتمد جدول الأعمال التالي لدورة المؤتمر العام التاسعة:
- ١ افتتاح الدورة.
- ٢ انتخاب أعضاء المكتب.
- ٣ إقرار جدول الأعمال.
- ٤ تنظيم الأعمال.
- ٥ وثائق تفويض الممثلين لدى المؤتمر.
- ٦ انتخاب أعضاء الهيئات:
(أ) مجلس التنمية الصناعية؛
(ب) لجنة البرنامج والميزانية.
- ٧ تقريراً المدير العام السنويان عن أنشطة المنظمة لعامي ١٩٩٩ و ٢٠٠٠.
- ٨ تقارير مجلس التنمية الصناعية عن أعمال دوراته العادية الثانية والعشرين والثالثة والعشرين والرابعة والعشرين.
- ٩ ملتقى التنمية الصناعية.
- ١٠ المسائل المالية:
(أ) جدول الأنصبة المقررة على الدول الأعضاء؛
(ب) وضع اليونيدو المالي؛
(ج) صندوق رأس المال المتداول؛
(د) النظام المالي؛
(ه) استحداث التعامل بالبيورو؛

البديل بـ

لا يشترك المدير العام في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة. وبديلاً من هذا، يحصل على مبلغ يعادل ١٥٪ في المائة من الأجر الداخلي في حساب المعاش التقاعدي، نظير ما تشارك به المنظمة في صندوق المعاشات التقاعدية، يدفع كمبلغ تكميلي لأجره، عوضاً عن الاشتراك في صندوق المعاشات التقاعدية، وذلك وفقاً لما ينص عليه قرار الجمعية العامة ٤٧/٤٣.

عملة المدفوعات

ستؤدى المدفوعات بالعملة المنطبقة على الموظفين في الفئة الفنية والفنانات العليا بمقر العمل الرسمي في مدينة فيينا، النمسا.

إشعار الاستقالة

يجوز لالمدير العام في أي وقت أن يقدم إشعاراً كتابياً باستقالته قبل ثلاثة أشهر من تاريخ نفاذها إلى المجلس، الذي يكون مفوضاً لقبوها باسم المؤتمر العام. وفي حالة قبول الاستقالة، تنتهي عن شخص المدير العام، بعد انقضاء مدة الاشعار، صفتة كمدير عام للمنظمة وينتهي العمل بهذا العقد.

تاريخ النفاذ

يبدأ نفاذ هذا العقد اعتباراً من اليوم الثامن من شهر كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١.

تم التوقيع على هذا العقد في هذا اليوم من شهر/..... ٢٠٠١ في مدينة فيينا.

(.....)
المدير العام
رئيس المؤتمر العام بالنيابة
عن المنظمة

- م ت ص -٢٤ / م -١٦ جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة والعشرين وموعد انعقادها
- إن مجلس التنمية الصناعية:
- (أ) أحاط علما بالمعلومات الواردة في الوثيقة IDB.24/CRP.3
- (ب) قرر اعتماد جدول الأعمال المؤقت التالي لدورته الخامسة والعشرين:
- ١ إنتخاب أعضاء المكتب
 - ٢ اقرار جدول الأعمال
 - ٣ التقرير السنوي للمدير العام عن أنشطة المنظمة في عام ٢٠٠١
 - ٤ وضع اليونيدو المالي
 - ٥ مكاتب ترويج الاستثمار والتكنولوجيا
 - ٦ أنشطة وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة باليونيدو
 - ٧ المسائل المتعلقة بالمنظمات الدولية - الحكومية وغير الحكومية والمنظمات الحكومية وغيرها
 - ٨ جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة والعشرين وموعد انعقادها؛
 - (ج) قرر عقد دورته الخامسة والعشرين يومي ١٥ و ١٦ أيار / مايو ٢٠٠٢.
- (و) تعين مراجع حسابات خارجي.
- ١١ - الاطار البرنامجي المتوسط الأجل، ٢٠٠٢-٢٠٠٥ .٢٠٠٥
- ١٢ - البرنامج والميزانيتان، ٢٠٠٣-٢٠٠٢ .٢٠٠٣
- ١٣ - بعد الإقليمي.
- ١٤ - المركز الدولي للعلوم والتكنولوجيا الراقصة.
- ١٥ - مشاركة اليونيدو في اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات بين الدول والمنظمات الدولية أو فيما بين المنظمات الدولية، المؤرخة ٢١ آذار / مارس ١٩٨٦ .
- ١٦ - لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي اليونيدو.
- ١٧ - المسائل المتصلة بالمنظمات الدولية - الحكومية وغير الحكومية والمنظمات الحكومية وغيرها.
- ١٨ - تعين المدير العام.
- ١٩ - موعد ومكان انعقاد الدورة العاشرة.
- ٢٠ - اختتام الدورة.
- (ج) وافق على عقد ملتقي ضمن اطار المؤتمر العام (البند ٩ من جدول الأعمال المؤقت)؛
- (د) أوصى المؤتمر بأسناد البنود ٧ إلى ١٧ من جدول الأعمال المؤقت إلى لجنة رئيسية تابعة للمؤتمر؛
- (ه) أوصى بأن يقوم رئيس الدورة الرابعة والعشرين بجلس مجلس التنمية الصناعية، على ضوء الخبرة المكتسبة في التحضير للدورات المؤتمر السابقة، بإجراء مشاورات غير رسمية تحضيراً للدورة المؤتمر التاسعة.
- الجلسة العامة السابعة
- ٢٢ حزيران / يونيه ٢٠٠١
- الجلسة العامة السابعة
- ٢٢ حزيران / يونيه ٢٠٠١

المرفق الثاني

الوثائق المعروضة على المجلس في دورته الرابعة والعشرين

العنوان	بند جداول الأعمال	الرقم
جدول الأعمال المؤقت	٣	IDB.24/1
جدول الأعمال المؤقت الم مشروع	٣	IDB.24/1/Add.1
تقرير اليونيدو السنوي ٢٠٠٠ . تقرير الأداء البرنامجي المؤقت لفترة السنين ٢٠٠١-٢٠٠٠	٤	Corr.1 و IDB.24/2
تقرير اليونيدو السنوي ٢٠٠٠ . تقرير الأداء البرنامجي المؤقت لفترة السنين ٢٠٠١-٢٠٠٠ . قائمة أنشطة التعاون التقني	٤	IDB.24/2/Add.1
البرنامج والميزانيتان، ٢٠٠٢-٢٠٠٣ . مقتراحات من المدير العام	٥	IDB.24/3
صندوق رأس المال المتداول لفترة السنين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ . مقتراحات من المدير العام	٥	IDB.24/4
جدول الأنسبة المقررة للفترة المالية ٢٠٠٣-٢٠٠٢ . مذكرة من الأمانة	٥	IDB.24/5
تقرير مؤقت عن الأداء المالي لفترة السنين ٢٠٠٠-٢٠٠١ . مقدم من المدير العام	٥	Corr.1 و IDB.24/6
الترشيحات لتعيين مراجع حسابات خارجي . تقرير من المدير العام	٥	Add.1 و IDB.24/7
وضع اليونيدو المالي، بما في ذلك المتأخرات . تقرير من المدير العام	٥	IDB.24/8
تنفيذ التدابير التي أوصى بها مراجع الحسابات الخارجي . تقرير من المدير العام	٥	IDB.24/9
استحداث التعامل باليورو . مذكرة من الأمانة	٥	IDB.24/10
تقرير رئيسة الفريق العامل فيما بين الدورات المعنى بالتعديلات المقترن بدخالها على النظام المالي، معالي السيدة إيرينه فرويدنشوس - رايخل (النمسا)	٥	IDB.24/11
الأنشطة المتعلقة بالبيئة . تقرير من المدير العام	٧	IDB.24/12

العنوان	نند جدول الأعمال	المرمن
شؤون العاملين. تقرير من المدير العام	١٠	IDB.24/13
مشروع عقد لتعيين المدير العام. مذكرة من الأمانة	١٣	IDB.24/14
التمثيل الميداني. تقرير مرحلٍ من المدير العام	٨	IDB.24/15
تصنيع أقل البلدان نموا. تقرير من المدير العام	٩	Add.1 و IDB.24/16
المرشحون لمنصب المدير العام. مذكرة من الأمانة	١٣	IDB.24/17
متابعة توصيات وحدة التفتيش المشتركة. تقرير من الأمانة	١١	IDB.24/18
تمويل برامج اليونيدو، بما في ذلك المبادرات الجديدة لخشد الأموال. تقرير من المدير العام	٦	IDB.24/19
اطار البرنامج. تقرير من المدير العام	٥	IDB.24/20
الأعمال التحضيرية لدورة المؤتمر العام التاسعة. تقرير من المدير العام	١٤	IDB.24/21
تقرير لجنة البرنامج والميزانية عن أعمال دورتها السابعة عشرة	٥	IDB.24/22
قوائم الدول المدرجة في المرفق الأول من دستور اليونيدو. مذكرة من الأمانة	-	IDB.24/23
الطلبات المقدمة من منظمات غير حكومية للحصول على مركز استشاري. مذكرة من المدير العام	١٢	Add.1 و IDB.24/24
وضع اليونيدو المالي، شروط خطة الدفع. مذكرة من المدير العام	٥	IDB.24/25
List of documents	٣	IDB.24/CRP.1
Updated information on the financial situation of UNIDO	٥	IDB.24/CRP.2
Provisional agenda and date of the twenty-fifth session. Note by the Director-General	١٥	IDB.24/CRP.3
List of staff of the UNIDO Secretariat. Submitted by the Secretariat	١٠	IDB.24/CRP.4
Field representation. Current situation and future plans. Note by the Director-General	٨	IDB.24/CRP.5

العنوان	بنك جدول الأعمال	المرifer
Status of integrated programmes. Note by the Secretariat	٦	IDB.24/CRP.6
Investment and Technology Promotion Offices. Note by the Secretariat	٤	IDB.24/CRP.7
Preparations for the ninth session of the General Conference. Note by the Director-General	١٤	IDB.24/CRP.8
List of participants	-	IDB.24/CRP.9

